وعم ايضا واجبا وممتنعا
وشرف الكلام بالمتبوع

لان الدليل انما قام على هذه الاستحالة في الحوادث دون القديم وقوله لكن عم
ذلك اي لكن عم العلم من حيث تعلقه هذه الممكنات التي اشير بالعموم قوله بحكمنا
لان المراد به العموم كما سبق ودفع المعارضة بهذا الاستدراك ما يوهمه تشبيه العلم
بالقدرة من قصره على الممكنات كما في القدرة والارادة وليس كذلك بل يتعلق ايضا
بالواجبات والمستحيلات ولا ايطاء في كلامه لاختلاف مرجع اسمي الاشارة فانما
ليست من منطوق الرجز بل من تتمة ما تقدم عبارة وقوله وعم ايضا واجبا والممتنع
اي وعم العلم من حيث تعلقه الواجب المتقي كذاته تعالى وصفاته والممتنع المتقي
كشريكه تعالى واتخاذه ولدا وصاحبة بمعنى انه يعلم استحالة ذلك عليه ويعلم
انه لو وجد لترتب عليه من الفساد كذا وكذا وايضا مصدر آض اذا رجع فمعنا
رجوعا الى عموم العلم نحو كالعلم الممكنات ثم الواجبات والممتنعات وقوله على نحو
تعلقه قوله تعالى والله بكل شيء عليم والمراد بالشيء مطلق الامر لا خصوص الموجود
والا لم يطابق المدعى وقوله تعالى عالم الغيب والشهادة اي ما غاب عنا وما حضر
لنا فالمراد الغيب والشهادة بالنسبة لنا وليس للعلم الا تعلق تنجيزي فقط على نحو
التعلق واعلم ان تعلقات القدرة والارادة والعلم مرتبة عند اهل الحق بالنسبة
للفعل فقط في المتعلقات القديمة وفي الحقيقة في الحادث فمنابع القديم بين
تعلق القدرة الصلوحي القديم وتعلق الارادة الصلوحي القديم والتنجيزي القديم
وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم ترتيب في التعلق فتستقل اولا تعلق العلم ثم تتبع
الارادة ثم تعلق القدرة فتعلق القدرة تابع لتعلق الارادة وتعلق الارادة تابع
لتعلق العلم وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لانها قديمة والقديم
لا ترتيب فيه خارجا والا لزم ان المتاخر حادث وبين تعلق القدرة التنجيزي الحادث
وتعلق الارادة التنجيزي القديم الصلوحي القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي
قديم كما مر ترتيب في الخارج وفي التعقل لان تعلق القدرة التنجيزي الحادث
متاخر من هذه التعلقات القديمة ضرورة تاخر الحادث عن القديم واما تعلق القدرة
التنجيزي

التنجيزي الحادث وتعلق الارادة التنجيزي الحادث على القول به فبينهما ترتيب في الخارج
وفي التعقل تكون تعلقات القدرة التنجيزي الحادث متاخرا عن تعلق الارادة التنجيزي الحادث
على القول به وقيل بينهما ترتيب في التعقل فقط لانه لا يتاخر مراد الله عن ارادته اه ملخصا
من حاشية العلامة الشنواني مع الفتح للشيخ عبد السلام فاوضح في ولحاجبن الختام قوله
وبشامل كلامه متبوعه اي ومثل علمه كلامه المقتضي لاسم الاشارة عائد على العلم وشامل
متقدم وكلامه مبتدا موخر والخبر وكلامه المقتضي القديم الشامل بذاته تعالى العلم
في الاحكام الثلاثة وهو عموم تعلقه للواجبات والجائزات والمستحيلات ومعنى تنافي متعلقا
واحدا بوحدته عموم تعلقه لصلوحه للجميع والقاعدة ان صفاته تعالى صالحة لكل شيء فلا
يلزم من ثبوت الجميع لها وعدم تنافي متعلقاتها لانه لا تنافي التخصيص بتنافي لانه ترجيح
بلا مرجح ومن متعلقاته نفيهم الجنان وهو لا تنافي بل يجامعه وجودا وهكذا واجبا
وحدته لانه لم يرد السمع بالتعدد بل انعقد الاجماع على نفي كلام قائم قديم والمثلية
انما هي في الصفات احكام المذكورة وان اختلفت جهة التعلق لان تعلق العلم تعلق
الكشف وتعلق الكلام تعلق دلالة وهو تعلق تنجيزي قديم بالنظر لنفسه لا من النبي
فهو يدل على ان لله تعالى وهذا واجبة وعلى ان الشريك والصاحبة والولد
مستحيلة وان ولد ليس ورثته وعلمه جائزة ويدل انه ايضا على انه من اطاع فله
الجنة ومن عصى فله النار والاول وعد والثاني وعيد وهكذا واما بالنظر لامر
والنهي فعلى اشتراط وجود المامور والمنهي يكون له تعلق صلوحي قديم قبل وجود
المامور والمنهي وتنجيزي حادث بعده كما تقدم تحقيقه قوله فالتبع بالنون او بالتاء
اوله وجه اشارة الى هو في المحل وسموته فيشير الى انه ليس لتابع هذا المقام الا اتباع العوام
حضوصا في اثبات المتعلقات الازلية قوله وكل موجود انما للسمع به اي وكل موجود
علة للسمع به ثابت فعل امر من الناطة وهي التعليق وكل مبتدا خبره جملة انما للسمع
به اي وفعل خاوف فيشير المذكور من باب ان تتعلق على حذف يدل عليه
اقصد كل موجود واللام في قوله للسمع زائدة والسمع منصوب لانه مفعول انا